

**المنهجية المنضبطة للتعليم الديني
وأثرها في إشاعة السلم والأمن المجتمعي**
**The Disciplined Methodology of Religious
Education and its Impact on Spreading
Peace and Community Security**

م.م. مؤمن اغلام عبدالغفور

Asst. Lect. Moamen Aghlam Abdul Ghafour

كلية التربية/قسم العلوم التربوية والنفسية

Faculty of Education/Department of Educational and
Psychological Sciences

E-mail: momenaglam@gmail.com

الكلمات المفتاحية: الفكر، ثقافة، الوسط، الحوار، الإسلام.

Keywords: thought, culture, medium, dialogue, Islam.



الملخص

إنَّ الخطر الفكري والغزو الثقافي الذي انتشر في العراق بعد الاحتلال الأمريكي، حيث وجد الطلبة في المجتمع العام يتعاملون مع أساتذتهم ومعلميهم وزملائهم وفق ثقافة العنف وغياب ثقافة الحوار والتسامح وانعدام الاستماع للرأي الآخر، فأثرت هذه الظاهرة في تدني التحصيل الدراسي والتسرب من التعليم وشيوع الفوضى في الكليات والمدارس، لكن الظواهر السيئة أخذت ومازالت تنتشر ولا تتوقف؛ لعدم وضع خطة تكامل بين مكونات ثقافة الفرد والمجتمع، وهي: البيت، والمسجد، ووسائل الإعلام، والكليات، والمدارس، ومن هنا يجب وضع خطة عملية علمية لهذه المكونات الخمسة؛ لكي تقوم بدورها لنشر ثقافة الحوار تبدأ من داخل الأسرة، باعتبارها الأساس للحوار المجتمعي.

Abstract

The intellectual danger and cultural invasion that spread in Iraq after the American occupation, where students in the general community were found dealing with their professors, teachers and colleagues according to the culture of violence and the absence of a culture of dialogue and tolerance and the lack of listening to other opinions, this phenomenon affected the decline in academic achievement and dropping out of education and the spread of chaos in colleges and schools, but the bad phenomena took and are still spreading and do not stop; due to the failure to develop an integrated plan between the components of the culture of the individual and society, which are: the home, the mosque, the media, colleges and schools, and from here a scientific practical plan must be developed for these five components; so that they can play their role in spreading the culture of dialogue starting from within the family, as it is the basis for community dialogue.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على النبي الأمين، المبعوث رحمة للعالمين، وعلى آله وأصحابه وأزواجه وذريته إلى يوم الدين... وبعد:

فإن التعليم اليوم يعتبر من أفضل الوسائل العملية لترسيخ مبادئ السلم وتعزيز روح المشاركة، من خلال المناهج التعليمية التي تقوم المدارس والجامعات على ترسيخها وتفعيلها لتنشئة الفرد على أنه عضو صالح في مجتمعه، تنشئة تجعله قادراً على فهم ثقافة مجتمعه، وتمثلها، والانتفاع بها، والسعي في تطويره ليحقق التوافق بين الواقع العملي والفكر النظري، وفي حالة المجتمع الإسلامي يكون هدف التعليم العام هو: تنشئة الفرد بوصفه لبنة من لبنات المجتمع، الفاهم لحقائق الإسلام فهماً صحيحاً، والعامل بما دلت عليه، مع المشاركة الفعالة في عمارة المجتمع وتطويره، وتبليغ رسالة الله إلى العالمين، ليحقق الغاية التي خلُق من أجلها، كل حسب استعداداته وقدراته التي منحها الله له.

لذا وفرت المدارس والجامعات مناخاً يضرب به المثل في ترسيخ مبادئ التعايش المشترك السعيد، من خلال تحيئتها لكل مظاهر التوتر واستبعادها لكل مظاهر التمييز. فلا بد لقواعد مراكز التعليم عموماً أن تتضمن مفردات السلم وتعزيز القوائم المشتركة التي يمكن من خلالها تجاوز الأزمة التي يمر بها بلدنا الحبيب خصوصاً والبلدان الباقية عموماً. وتقع المسؤولية بالدرجة الأولى على المدارس والجامعات الإسلامية للتأكيد على ترسيخ مظاهر السلم والمنهج الوسطي المعتدل، وتقديم مخطط منهجي منضبط لرؤية الإسلام في التعامل مع مختلف شرائح المجتمع.

ومن هنا فإن المدارس والجامعات اليوم تمثل قمة الهرم في المساهمة العلمية والتربوية بتشكيل الثقافة الفكرية لروادها، لذا وجب النظر في مناهجها في تصحيح المفاهيم المغلوطة، وإعادة تركيبها بما يتوافق مع كليات الشريعة نصوصاً ومقاصداً.

ولبيان هذا الدور المنشود لمراكز التعليم في إشاعة ثقافة السلم والوقوف على هذه المنهجية التي تضطلع بها المدارس والجامعات في ترسيخ ثقافة السلم فإننا سنوضح هذه المنهجية من خلال بيان دور المدارس والجامعات وغيرها من المؤسسات التعليمية، جعلتها على

مطالب، وهي:

المطلب الأول: التعريف بمفردات البحث

المطلب الثاني: تشكيل العقلية

المطلب الثالث: تقويم منهجية التفكير

المطلب الرابع: فتح الأبواب للتجديد

المطلب الخامس: وسائل تحقيق الأمن

المطلب السادس: تخطيط الإسلام لتحقيق الأمن



المطلب الاول: التعريف بمفردات البحث

أولاً: المنهجية المنضبطة:

المنهجية هي العلم الذي يهتم بدراسة المناهج فهي علم المناهج أي علم طرق البحث العلمي، وهي نوع من أنماط البحث العلمي التجريبي (البعليكي، ٢٠٠٨، ص ٧٢١).
ثانياً: الأمن المجتمعي:

تناول الكثير من العلماء مصطلح الأمن بالتعريف والتحديد، فعرّفه الهيّتي بأنه: " مجمل الإجراءات الأمنية التي تتخذ لحفظ أسرار الدولة، وتأمين أفرادها، ومنشآتها، ومصالحها الحيوية، ويعني الطمأنينة والهدوء، والقدرة على مواجهة الأحداث والطوارئ دون اضطراب " (الهيّتي، ٢٠٠٧، ص ٤).

بينما عرفه الخادمي بأنه: " هو اطمئنان الإنسان على دينه ونفسه وعقله وأهله وسائر حقوقه، وعدم خوفه في الوقت الحالي أو في الزمن الآتي، في داخل بلاده ومن خارجها، ومن العدو وغيره، ويكون ذلك على وفق توجيه الإسلام وهدى الوحي، ومراعاة الأخلاق والأعراف والمواثيق " (الخادمي، ٢٠٠٩، ص ٩).

وعرفه محمد عمارة بقوله: " هو الطمأنينة المقابلة للخوف والفرع والروع في عالم الفرد والجماعة، وفي الحواضر ومواطن العمران، وفي السبل والطرق، وفي العلاقات والمعاملات، وفي الدنيا والآخرة جميعاً " (عمارة، ٢٠١٠، ص ١١).

وفي ضوء ذلك يعرف " عمارة " الأمن الاجتماعي بقوله: " هو الطمأنينة التي تنفي الخوف والفرع عن الإنسان، فرداً أو جماعة، في سائر ميادين العمران الدنيوي، بل وأيضاً في المعاد الآخروي فيما وراء هذه الحياة الدنيا " (عمارة، ٢٠١٠، ص ١٢).

كما عرفه د. إحسان محمد الحسن بقوله: " سلامة الأفراد والجماعات من الأخطار الداخلية والخارجية التي قد تتحداهم كالأخطار العسكرية وما يتعرض له الأفراد والجماعات من القتل والاختطاف والاعتداء على الممتلكات بالتخريب أو السرقة " (الحسن، ١٩٨٥، ص ٢٣).

المطلب الثاني: تشكيل العقلية

ونعني بتشكيل العقلية: تقديم المفردات المنضبطة التي تساهم في تشكيل عقل المتلقي (عواد، ٢٠١٤، ص ١٥٤).

فهي مرحلة تلقينية يتم من خلالها تزويد المتلقي بكل المفردات الصحيحة التي تساهم في تشكل شخصيته، وتحويل تلك الأفكار إلى سلوك اعتقادي نظري، وسلوك فعلي خارجي.
فبناء الشخصية الإنسانية وتنميتها هي: محاولة تخزين العقل بنوع من الأفكار الصالحة والنافعة، فيكون بناء الشخصية الإنسانية من خلال جملة من المبادئ والقيم المقومة للسلوك

الإنساني وعلى رأسها مفاهيم السلم، وقبول الآخر، وهذا عين ما قام به رسول الله ﷺ في الدعوة السرية من البعثة النبوية المطهرة التي كانت في دار الأرقم بن أبي الأرقم والتي تعد أعظم مدرسة للتربية والتعليم عرفت بالبشرية، كيف لا، وأستاذها هو رسول الله ﷺ أستاذ البشرية كلها، وتلاميذها هم الدعاة والهادة، والقادة الربانيون، الذين حرروا البشرية من رق العبودية وأخرجوهم من الظلمات إلى النور، بعد أن رباهم الله تعالى تربية غير مسبوقة ولا ملحقة (الصلابي، ٢٠٠٨، ص ٩٧).

لذا فلا بد أن تتضمن مقررات مراكز التعليم من المدارس والجامعات، مناهج تناهض التطرف والغلو؛ لإيجاد جيل متعاضد تفكيراً وسلوكاً؛ إذ ليس من المقصود، لا أصالة ولا تبعاً إيجاد حشد من الأجساد بلا راية تجمعها ولا أصل يضمها، بل من الضروري إيجاد التماسك والترابط النفسي والعقلي على مستوى الأفراد والجماعات، من خلال المنهج القويم الذي جاء به الرسول ﷺ وبينه، بقوله ﷺ: (تركتم فيكم ما إن اعتصمتم به فلن تضلوا أبداً كتاب الله وسنة نبيه) (الحاكم، ١٩٩٠، ١/١٧١، برقم ٣١٨، حديث صحيح).

ورغم كل المؤثرات التي تعصف بالأمة فمن الضروري إيجاد مضادات حيوية بحسب تعبير العلامة ابن بيّه بقوله: ((... ونعني بالمضادات الحيوية: ذلك الخطاب الحي الواعي، الذي يقوم على نبذ العنف، وزرع ثقافة السلام، والتسامح، والمحبة، وتقديم البدائل أمام الشباب اقتصادياً واجتماعياً، ومحاولة صرف جهودهم، ونشاطهم في قنوات لصالح المجتمع ولصالح التنمية، وجسر العلاقة بين مختلف الفئات، وتجديد الفكر التوفيقي، والمنهج الوسطي في النفوس وحشد جهود الطبقة المثقفة في الجامعات والمدارس ووسائل الإعلام لذلك)) (ابن بيّه، ٢٠٠٤، ص ٣٣-٣٤).

ومن صور المبادئ والقيم والمقاصد التي ترسخ ثقافة السلم وإدانة كل أشكال التكفير والتشدد والغلو والتنتطع، التي تؤسس لصناعة العقل المستقيم بفكره وسلوكه ما يأتي:
١- الالتزام بالمنهج الوسطي الذي أمرنا به الشارع الحنيف، والابتعاد عن الغلو والتطرف والتنتطع.

قال تعالى: (وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا) (سورة البقرة، من الآية ١٤٣).

قال محمد رشيد: ((أن في لفظ الوسط إشعاراً بالسببية، فكأنه دليل على نفسه ; أي: أن المسلمين خيار وعدول ; لأنهم وسط، ليسوا من أرباب الغلو في الدين المفرطين، ولا من أرباب التعطيل المفرطين، فهم كذلك في العقائد والأخلاق والأعمال)) (القلموني، ١٩٩٠، ٢/٥).



وقال ﷺ: (لا تشددوا على أنفسكم فيشدد الله عليكم) (أبي يعلى، ١٩٨٤، ٣٦٥/٦، برقم ٣٦٩٤، ضعيف السند).

فقد حذر النبي ﷺ من ذلك، بقوله: (إياكم والغلو في الدين، فإنما هلك من كان قبلكم بالغلو في الدين) (ابن خزيمة، ٢٠٠٤، ٢٧٤/٤، برقم ٢٨٦٧، حديث صحيح على شرط الشيخين).

ونهى عن التمتع وهو كالغلو، ويكون في الأقوال والأفعال ففي حديث ابن مسعود ﷺ: (هلك المتنطعون قالها ثلاثاً) (مسلم، ١٩٨٥، ٥٨/٨، برقم ٦٩٥٥).

ومن هنا وجب على القائمين بالتعليم والتوجيه والإرشاد استخدام الوسائل التي تساهم في إبراز نظرياتهم في كثير من المسائل التي يرفع شعارها المتطرفون، ويغترون بها من لم تحصنه الثقافة الأصيلة.

وهذا التحدي الأخير يدعونا للانتقال إلى الدور الآخر الذي تقوم به الجامعات.

المطلب الثاني: تقويم منهجية التفكير

ونقصد بها طريقة التفكير وتعاملها مع الأفكار، وذلك من خلال التزام طرق معينة في التفكير، وهي محاولة جادة لتجاوز جملة من الطرق والأساليب المتطرفة التي تتعامل مع تلك الأفكار بطريقة سيئة، فبناء الشخصية يقوم على تقويم السلوك من خلال ضبط عملية التفكير، لمحاصرة الموضوع عقلياً من الانفلات النظري، ومحاصرته عملياً لكيلا يتولد منه انفلات خارجي، من خلال الترسخ بجملة من القواعد العاصمة للفكر من تلك الطرق والتيارات المضادة لبناء الشخصية الإنسانية (ابن عاشور، ٢٠٠١، ص ٩٠)، ويمكن أن نوجز ذلك فيما يأتي:

١- إن استخدام القواعد المنهجية الإسلامية، التي جاء بها الشارع الحكيم، ترشد العقل الإنساني وترسخ فيه جملة من المبادئ والقيم الوسطية التي تنهض به، وتعد كالأدوية المناعية للجسم؛ لتجعله في سلم الارتقاء الحضاري البعيد عن التطرف والغلو، وهذا ما نراه واضحاً في تعليم النبي ﷺ للصحابة الكرام ﷺ، ومن ذلك ما ورد في السنة أن ثلاثة رهط جاءوا إلى بيوت أزواج النبي ﷺ يسألون عن عبادة النبي ﷺ فلما أخبروا كأنهم تقالوها، فقالوا: وأين نحن من النبي ﷺ؟ قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، قال أحدهم: أما أنا فإني أصلي الليل أبداً، وقال آخر: أنا أصوم الدهر ولا أفطر، وقال آخر: أنا أعتزل النساء فلا أتزوج أبداً، فجاء رسول الله ﷺ إليهم، فقال: (أنتم الذين قلتم كذا وكذا، أما والله إني لأخشاكم لله وأتقاكم له، لكني أصوم وأفطر، وأصلي وأرقد، وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني) (البخاري، ٢٠٠١، ٢/٧، برقم ٥٠٦٣).

٢- الانضباط بمنهجية واضحة في التخصصات الشرعية والمتمثل بالدرس الأصولي، وذلك لأنه يتضمن جملة من المناهج المنضبطة التي تضبط مسار التفكير، وتضمن السلامة للدنيا والآخرة، ويؤكد ذلك ابن بيّه ذلك، بقوله: ((وإن أصول الفقه تُمثل أفضل منهج اخترعته العبقريّة الإسلامية؛ للتعامل مع نصوص الوحي الإلهي، وهو منهج خالّد؛ لأنه يستمد ينبوعه من نصوص الوحي، ومن لغة القرآن المحفوظ؛ مما كفل له البقاء وضمن له النقاء)) (ابن بيّه، ٢٠١٣، ص ١٥٩).

وأكد ابن بيّه (ابن بيّه، ٢٠١٣، ص ١٥٩): ((وأصول الفقه التي تُعتبر مركزية في علوم الشرع؛ لما لها من وظيفة إنتاج الأدوات المثمرة للأحكام من جهة، وضبط النظر والفكر من جهة أخرى، أصبحت الوسيط بين الوحي والفهم البشري، والوسيلة للتعامل معه)).

فالمنهجية المنضبطة هي المعيار الذي يضبط مسار التفكير، من ثلاثة زوايا:

الاستنباط: إذ يمثل المنهجية الإسلامية معياراً فريداً في استنباط مقاصد الخطاب ومقاصد الأحكام، تفسيراً وتأويلاً وتعليلاً.

الانضباط: ويتمثل ذلك بقواعد الاستنباط المنهجية التي أنتجت المعرفة الإسلامية، التي تمثل المدخل الفريد الذي يضبط مسار الاستنباط.

الارتباط: وتمثل هذه المنهجية إيجاد التساكن والتطابق بين وجود الأذهان والأعيان، وتقع متوافقة مع أصول الشريعة.

وبهذه المنهجية ينضبط مسار التفكير ولا يكون عرضة لأنواع من المناهج التي تناقض أصول التشريع في المقدمات والنتائج؛ وذلك لأن بعض الجماعات المعاصرة، اتخذت وسيلة متطرفة في قراءة النص الشرعي، فوصلوا إلى نتائج مغالية ومتطرفة (الريسوني، ١٩٩٩، ص ٩٤).

وهذه الفئة عندها قصور في التكوين العلمي، والانضباط بمناهج الاستنباط والانضباط والتنزيل ((... ان قلة الفقه في الشريعة نصوصاً ومقاصداً، وعدم فقه الواقع أوقعها في متهاتات التكفير والتضليل ومحاكمة المسلمين اعتماداً على مرجعية سمحت لنفسها بالحكم والفتوى في أخطر القضايا، وهي: قضايا الدماء، والأموال، والأعراض)) (ابن بيّه، ٢٠٠٤، ص ١٦).

المطلب الثالث: فتح الأبواب للتجديد

وهذا المجال يؤسس للبناء التجديدي والانطلاق من التراث إلى المعاصرة، وذلك بجعل التراث معيار للبناء، فهو: ((تعامل جديد مع التراث بالتعمق فيه، والاستتجاد بإيجابياته، وتحريه، وتأصيله، والتنقيب في أعماقه، وتجليته بكل إمكانات الإشراف حتى يصبح حياً)) (ابن بيّه، ٢٠٠٧، ص ١٠٠).



وفي هذه المرحلة يرتقي فيها الباحث من مرحلة التلقي إلى الارتقاء بالتراث إلى التركيب والتبويب والترتيب والتقريب.

ويتمثل ذلك بثلاثة مراحل:

الأولى: التصفية: ونقصد بها محاولة تخليص العقل البشري من بعض المفاهيم التي لم تعد نافعة؛ لغياب أسبابها وعدم تحقق شروطها ولعدم انتفاع موانعها؛ أو لم يُحسن توظيفها، وبالتالي يقتضي ذلك المراجعة المستمرة لهذه المفاهيم ومدى إمكانية تطبيقها على الواقع، ويمكن أن نستدل على ذلك بالإحكام التي حكم بتغييرها عند فساد الزمان وفساد الناس وانحدار أخلاقهم، وفقدان الوازع الديني، وضعف التقوى مما يؤدي إلى تغير الأحكام تبعاً لهذا الفساد ومنعاً له، وقد أصبح في انتشاره عرفاً يقتضي تغير الحكم لأجله. وقد حدث هذا في كل العهود والعصور الإسلامية، ومنها:

أن الصانع في صدر الإسلام كانوا لا يضمنون ما يصنعون إذا ادعوا تلفه، فلما رأى سيدنا علي بن أبي طالب عليه السلام أن الناس لا يستغنون عن الصانع عادة، لشدة حاجتهم إليهم، وأن من طبيعة عمل الصانع أن يسمح له بإبعاد الأمتعة التي يصنعها عن أعين أصحابها، والأغلب عليهم التفريط وترك الحفظ، فلما رأى سيدنا علي عليه السلام هذا، قضى بتضمين الصانع ما يدعون تلفه من الأمتعة إذا لم يقيموا الدليل على تلفه بغير سبب منهم، وقال عليه السلام: لا يصلح الناس إلا ذاك، فهذا الحكم الجديد إنما شرع رعاية للمصلحة وحدها، حيث لا نص، ولا نظير يقاس عليه (الزركشي، ١٩٩٨، ٤١/٣).

قال الشاطبي رحمه الله (١٩٩٢، ٦١٦/٢) ((ووجه المصلحة أن الناس لهم حاجة إليهم، وهم يغيبون عن الأمتعة، ويغلب عليهم التفريط، فلو لم يضمنوا مع مسيس الحاجة إلى استعمالهم، لأفضى ذلك إلى أحد أمرين: إما ترك الاستصناع بالكلية، وذلك شاق على الخلق، وإما أن يعملوا ولا يضمنوا ذلك بدعواهم الهلاك والضياع، فتضيع الأموال، ويقل الاحتراز، وتنتطرق الخيانة، فكانت المصلحة التضمن، هذا معنى قوله: لا يصلح الناس إلا ذاك)).

فهذه النصوص وغيرها تدل على أن الصحابة عليهم السلام لم يقفوا جامدين أمام الوقائع والحوادث التي جرت واحتاجت إلى حكم بعد عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وإنما شرعوا لها من الأحكام ما يكفل مصالح الناس فيها، مسترشدين بمقاصد الشريعة العامة، فلم يمنعهم من رعاية المصالح أن النصوص لم ترد بها جميعها، إذا لم يكن ذلك ممكناً، ولم يمنعهم كذلك أن بعضها ليس له نظير يقاس عليه، فيعطى حكمه، ولم يشترطوا الإجماع على هذه الأحكام وأمثالها، ما دام وجه المصلحة واضحاً فيها (الزركشي، ١٩٩٨، ٤١/٣).

الثاني: الإضافة: ونقصد به محاولة إضافة بعض معارف العصر إلى المكونات الرئيسية للشخصية، بما يعزز المعاني ويرسخها ويضيف لها البعد العملي السلوكي؛ لكي لا يقع انفصام بين النظرية والتطبيق، وهذا ما نراه واضحاً في جهود العلماء في ما يتعلق بمقاصد الشريعة الإسلامية وارتباطها بالنصوص، وصلاحياتها لمواكبة الأحكام والمسائل المستجدة على مر العصور والأزمان (الريسسوني، ٢٠٠٣).

الثالث: المحتوى: ونقصد به محاولة إضفاء الحيوية والواقعية على المضامين العلمية المكونة للعقل والشخصية، وذلك من خلال إحياء ما اندثر من مكونات رئيسية، ونفض التراب عنها، وتجليدها، وتزيينها، وتغليفها، وتقديمها بطريقة جديدة مستعنيين بأساليب العصر والتقدم.

والمقصود بهذه الأنحاء أن المؤسسات التربوية عموماً والدينية خصوصاً، لابد أن تنمي القدرات العقلية عند طلبتهم، لينقلوا بهم من مرحلة التلقي المجرد إلى مرحلة التفاعل الحقيقي المشترك؛ ليكون لديهم دور في تشكيل العقلية المنضبط بضوابط وروابط الشرع، ولكي يُحسنوا استثمارها في ميدان الحياة وبثها بين عامة الناس، لتكون ثقافة عامة.

المطلب الرابع: وسائل تحقيق الأمن

لتحقيق الأمن هناك وسائل عدة ومنها:

١ - الوسائل التربوية: "هي التي شرعها الإسلام لإصلاح الإنسان، وتركيزه نفسه، وتهذيب أخلاقه وسلوكه، وتعبيده لربه وخالقه، وتربيته على خوف الله ورجائه ومحبته، والحياء منه ومراقبته في السر والعلانية، فيتكون لديه وازع ديني يحمله على فعل الخير، واجتناب الشر، ويحميه من الوقوع في الفواحش والجرائم، بل ويهذب نفسه ويزكيها إلى درجة أن ينفر من تلك الجرائم ويستبشعها، ويسعى جاهداً لمحاربتها: والقضاء عليها (سعيد، ١٩٧٧، ص ٨٨).

وأعظم الوسائل التي شرعها الإسلام لإحياء القلوب، وتركيزه النفوس، وإيقاظ الضمائر، وإيجاد الرقابة الذاتية، التي تدفع إلى الخير، وتتأى عن الشر، وغرس الإيمان بالله تعالى، وباليوم الآخر في النفوس وتشريع العبادات بأنواعها، واجبة كانت أو مستحبة.

يبيدها من النشء والشباب تربية إسلامية أصيلة، وأن تبذل وسعها لتعبيدهم لربهم، وتركيزه نفوسهم، وحثهم على القيام بما يجب عليهم من حقوق الله تعالى، وحقوق عباده، وفي مقدمة هذه المؤسسات وفي ضوء ذلك يجب على كل المؤسسات التربوية والتوجيهية، أن تعمل متضافرة على تربية من تحتها الأسرة، باعتبارها المدرسة الأولى والمهمة للتربية السليمة، والتنشئة الصالحة المستقيمة، والمساجد بخطبها، ودروسها، وحلقاتها، ومواعظها، ودورها الكبير في التربية والتوجيه، ورسالتها الجليلة في الدعوة والإصلاح، وكذلك المدارس والجامعات باعتبارها من أهم وسائل التربية والتعليم، ووسائل الإعلام المختلفة، من مرئية ومسموعة ومقروءة، باعتبارها سلاحاً ذا



حدين، وأدوات لها نتائجها و بحسب ما يبث فيها، وينشر من خلالها، فإن سخرت لنشر الخير، وتنشيت العقيدة الصحيحة، وتدعيمه الأخلاق الفاضلة، والقيم العليا، كانت وسيلة لا تضاهي في تحقيق الأمن والإصلاح والبناء، وإن: سخرت لصد ذلك، كانت وبلاء خطيرا، يهدم الدين، ويحطم الأخلاق، ويدمر القيم، ويثبط العزائم والههم، ويضيع الأعمار فيما يضر ولا ينفع، ويجر الأمة نحو التحلل والانهيال، وإهمال مصالح الدنيا والآخرة (الأعبش، ٢٠١٢، ص ١٤٥).

٢ - الوسائل الوقائية لتحقيق الأمن في القيم الإسلامية وتعرف بأنها الوسائل التي تشبع حاجات الإنسان المادية والمعنوية، وتشعره بقيمته وكرامته و دوره في المجتمع، وتسد أمامه منافذ الجريمة، وتغلق أبوابها، وتجفف منابعها، كما أنها تحصنه مصالح الناس وتصونها، وتحميها من أي اعتداء قد يقع عليها. ومن الوسائل الوقائية العامة لتحقيق الأمن، تتمثل في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، باعتباره واجبا من أعظم واجبات، وفرض لازم لا يجوز تركه أو التخلي عنه، ثم التكافل الاجتماعي بمفهومه و الواسع، كما جاءت به الشريعة، وهو لا يقتصر على التكافل في الجوانب المادية فحسب، بل هو نظامه متشعب الجوانب وشامل لجميع العلاقات الاجتماعية الحميدة، سواء كانت مادية أو معنوية، بما يشبع الحاجات المادية والنفسية والعاطفية لدى أفراد المجتمع المسلم ويشيع الثقة والطمأنينة في نفوسهم و يقيهم من الانحراف والإجرام (سعيد، ١٩٧٧، ص ٨٩).

٣ - الوسائل العقابية لتحقيق الأمن في القيم الإسلامية:

في حين تمثل الوسائل العقابية في القيم الإسلامية خط الدفاع الثالث والأخير ضد الاعتداء و الإجرام.. ذلك أن الشذوذ والرغبة في العدوان، وارتكاب الجرائم، لا بد أن يوجد في الواقع الإنساني، ولذلك لم تجد الشريعة، بدا وقد أغلقت كل أبواب الجريمة ونصحب بكل الطرق التربوية والوقائية من و أن تضع العقوبات الرادعة، والتدابير الجزية المناسبة، التي تكبح هذا الشذوذ، وترد هذا الطغيان، وفي هذا صيانة لمصالح الناس، وردع للنفوس الطاغية التي لم يبق لها عذر في ارتكاب الجريمة، وانتهاك حرمت الناس. إن القيم الإسلامية وحدة عضوية متكاملة ومتسائدة، بجميع جوانبها العقدية والتشريعية والأخلاقية، فلا يمكن أن يؤتي جانب ثمرته وغايته ما دام في عزلة عن بقية الجوانب، والعقوبات الشرعية جزء من الشريعة الإسلامية، وهي لن تعمل عملها، وتؤتي ثمرتها أمانة وطمأنينة واستقرارا إلا في مجتمع يدين بالإسلام عقيدة وشريعة ومنهاج حياة.. ولهذا فإن تطبيق الشريعة الإسلامية تطبيقا شاملا لكل أحكامها ومبادئها، هو الضمانة الحقيقية لتحقيق الأمن، ومما تتمتع به القيم الإسلامية، أنها اشتملت على قاعدة من أهم القواعد التي يستقر فوقها الأمن، وهي قاعدة إقامة الحدود ونظام العقوبات الذي يحقق العدالة بين الناس، وهذه القاعدة تحول دونبغي الباغين وعدوان المعتدين، واستخفاف المستخفين

بالأنفس والأعراض والمجتمعات وهذه الحدود بمثابة ﴿ حاجز يحجز الشر والفتنة، ويطفىئ لهيب القلق والاضطراب، ويهيئ للحياة جواً من الأمن والسلام و ما من عقوبة مقررة في الإسلام إلا كان الأساس فيها حماية مصلحة من المصالح الخمسة المعتبرة، ﴿ فلم تكن العقوبة في الإسلام بهوى الحكام ولا لشهوة أصحاب السلطان بل كانت ليقوم ميزان العدل بين الناس على أساس من القسطاس قويم، ولحماية المجتمع من الشرور والآفات التي تفتك بالمجتمع و وترزع الأمنين وتزعج الناس، وكانت هذه الحماية ليعيش الناس في امن واطمئنان، وكل عقوبة غليظة و كان سبب غلظتها هو مقدار ما في الجريمة من فساد وترويح وإفراغ الناس أو أنها بتطبيقها تكون فيه ركن مستور، وظهورها يفسد المجتمع، ويقطع أواصر المودة بين أحاده، ويثير الفتن بينهم، ولا يتقرر عليها عقاب إلا إذا ظهرت فكانت لفطم النفوس عن أن ترتع في مراتعها وكذلك تتميز العقوبة بعموم العقاب في الأحكام الشرعية، فالحدود وهي حد الزنى وحد القذف وحد الخمر وحد السرقة إذا ارتكبها الآراء أو الملوك أو الرؤساء تكون عليهم العقوبة كبقية الرعية لا فرق و بين حاكم ومحكوم، فالإمام الأعظم إذا ارتكب ما يوجب حد الزنا أو حد الخمر أو القذف يقام عليه الحد، كما يقام على سائر الناس، لأنه لا فرق بين الراعي والرعية في حدود الله تعالى، ولا يوجد فيه حكم الإسلام من يوصف بأن ذاته مصونة لا تمس، لأن الأحكام الإسلامية تستمد من الله تعالى، وهور القاهرة فوق عبادته، وهو ذو السلطان الأعلى فيما يشرع وفيما ينفذ(عبدالرحمن، ٢٠٠٧، ص ٦٥ - ٦٧).

المطلب الخامس: تخطيط الإسلام لتحقيق الأمن

إن للإسلام نظام قيمي شامل وكامل، فهو يحكم الإنسان وتصرفاته في كل حالاته، في خاصة نفسه، وفي علاقته بالله تعالى، وفي صلته بأسرته وفي علاقاته المختلفة بالمجتمع الذي يعيش فيه، وفي علاقات الدولية بالدول الأخرى، فهو ينظم كل هذه الأحوال والعلاقات، وذلك ببيان الأصول والمبادئ العامة التي تقوم عليهم، والقواعد والقوانين والنظم التي تحكمها على اختلاف أنواعها، وتتنوع وسائل تحقيق الأمن بتنوع ميادينه(عبدالرحمن، ٢٠١٠، ص ١٣٥).

إن الدراسات العلمية، والواقع الطبيعي يجمعون على قدرة الدستور الإسلامي بمنهجه المتكامل على قيادة العالم في كل وقت وحين، وتميزه في التعامل مع المشكلات وتشخيص الدواء الناجع لها، ورعايته الدقيقة لكل الفئات والطبقات التي يتكون منها المجتمع، وإمكاناته الفريدة في تحقيق الأمن للإنسانية جمعاء، فالمنهج القيمي الإسلامي في تحقيق الأمن يتميز على أي أنظمة وقوانين، بأنه يشمل جميع جوانب الأمن الدنيوية والأخروية، ويستوعب كل الوسائل المحققة له على مستوى الفرد والجماعة، ومن هنا تتضح الحاجة إلى بيان منهج الإسلام في تحقيق الأمن،



وبيان الوسائل التي شرعها لذلك، وبيان فاعلية هذا المنهج العظيم، وقدرته على توفير الأمن والاستقرار على مستوى الفرد والجماعة، في الدنيا والآخرة (نميري، ١٩٩٦، ص ٢١٧).

فإبراز هذا المنهج، وتأسيس النظرية العامة لتحقيق الأمن في الإسلام، التي تستوعب جميع جوانب الأمن ووسائله، من شأنه أن يبرز جانباً مهماً من جوانب كمال هذه القيم وشمولها، ووفاتها بمصالح العباد، وقدرتها على إسعاد الناس وتحقيق أمنهم، وأنها العلاج الناجع، والبلسم الشافي لكل المشكلات التي تعاني منها البشرية، وهو ما يدعم توجه عدد من الدول الإسلامية لتطبيق الشريعة الإسلامية ويقدم الأدلة على تفوق هذه الشريعة وتميزها على جميع المناهج الوضعية في قدرتها على حفظ مصالح الناس وتحقيق الأمن بمفهومه الشامل، وصلاحياتها للتطبيق في كل زمان ومكان وحال، مع التعريف بكيفية تطبيقها في الدول التي لم تكن تطبقها من قبل، ولا سيما أن قضية الأمن ووسائل تحقيقه ليست خاصة بطبقة دون أخرى، بل كما يحتاجه المتخصصون في الشريعة، ورجال الأمن والمتخصصون فيه، وعامة الناس، لأنه يعالج قضية تهم الجميع، ويشتمل على موضوعات متعددة، يرغبون في معرفة أحكامها، والاستفادة من توجيهات الشرع فيها، ويعتمد في ذلك على ثلاث دعائم أساسية هي الوسائل التربوية، والوسائل الوقائية، ثم الوسائل العقابية (الفوزان، ١٩٩٥، ص ٧٨).

خاتمة

- توصّلت عند نهاية البحث إلى نتائج عدّة؛ يمكن أن أجملها في الآتي:
- ١- إنّ الخطر الفكري والغزو الثقافي الذي انتشر في العراق بعد الاحتلال الأمريكي، فقد أثرت هذه الظاهرة في تدني التحصيل الدراسي والتسرب من التعليم وشيوع الفوضى في الكليات والمدارس.
 - ٢- عدم وضع خطة تكامل بين مكونات ثقافة الفرد والمجتمع، وهي: البيت، والمسجد، ووسائل الإعلام، والكليات، والمدارس، ومن هنا يجب وضع خطة عملية علمية لهذه المكونات الخمسة؛ لكي تقوم بدورها لنشر ثقافة الحوار تبدأ من داخل الأسرة، باعتبارها الأساس للحوار المجتمعي.
 - ٣- نشر روح التسامح، واحترام الرأي الآخر، لكي يتم نبذ ثقافة العنف والتطرف والغلو، فالمجتمع الذي يرغب بالتقدم يلزم أن تسوده ثقافة المساواة وعدم التمييز الطائفي والعنصري.
 - ٤- وضع المناهج التعليمية المتضمنة للكتب والفصول التي تتحدث عن سيرة الرسول ﷺ والصحابة، وكيف كان السلف يحرسون على نشر ثقافة الحوار والتسامح

والتعاون داخل جميع مفاصل الحياة، فتكون الكلية والمدرسة - بنين وبنات -
قدوة للمجتمع في شيوع ثقافة الحوار بين جميع أفراد المجتمع.



المصادر

- ابن بيه، الشيخ عبد الله بن الشيخ بن بيه، (٢٠٠٧م)، فتاوى فكرية، دار الأندلس الخضراء - جدة.
- ابن بيه، عبد الله بن الشيخ بن بيه، (٢٠٠٤م)، الإرهاب التشخيص والحلول، للشيخ عبد الله بن الشيخ بن بيه، مكتبة العبيكان.
- ابن بيه، عبد الله بن الشيخ بن بيه، (٢٠١٣م)، إثارات تجديدية في حقول الأصول، دار التجديد - جدة.
- ابن خزيمة، أبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر السلمي النيسابوري (ت ٣١١هـ)، (٢٠٠٣م)، صحيح ابن خزيمة، تحقيق: الدكتور محمد مصطفى الأعظمي، ط٣، المكتب الإسلامي.
- أبي يعلى، أبي يعلى أحمد بن علي بن المثنى بن يحيى بن عيسى بن هلال التميمي، الموصلي (ت ٣٠٧هـ)، (١٩٨٤م)، مسند أبي يعلى، تحقيق: حسين سليم أسد، ط١، دار المأمون للتراث، دمشق - سوريا.
- الأعشى، عثمان محمد الأعشى، (٢٠١٢م)، منهج القرآن في البناء المعنوي للإنسان، شركة مطابع السودان، الخرطوم - السودان.
- البخاري، الامام محمد بن إسماعيل أبي عبد الله البخاري الجعفي، (٢٠٠١م)، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه (صحيح البخاري) تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، ط١، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي).
- الحاكم، محمد بن عبد الله أبي عبد الله الحاكم النيسابوري (ت ٤٠٥هـ)، (١٩٩٠م)، المستدرک على الصحيحين، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان.
- الريسوني، أحمد الريسوني، في مقاصد الشريعة، للدكتور: أحمد الريسوني، ط٣، دار الكلمة للنشر والتوزيع.
- الزركشي، أبي عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي الشافعي (ت ٧٩٤هـ)، (١٩٩٨م)، تشنيف المسامع بجمع الجوامع لتاج الدين السبكي، دراسة وتحقيق: د سيد عبد العزيز - د عبد الله ربيع، المدرسان بكلية الدراسات الإسلامية والعربية بجامعة الأزهر، ط١، مكتبة قرطبة للبحث العلمي وإحياء التراث - توزيع المكتبة المكية.
- سعيد، عدلي حسن سعيد، (١٩٧٧م)، الأمن القومي العربي واستراتيجية تحقيقه، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة - مصر.
- الشاطبي، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (ت ٧٩٠هـ)، (١٩٩٢م)، الاعتصام، تحقيق: سليم بن عيد الهلالي، ط١، دار ابن عفان، السعودية.
- الصلابي، علي محمد محمد الصلابي، (٢٠٠٨م)، السيرة النبوية، ط٧، دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان.
- عبدالرحمن، علي عيسى عبدالرحمن، (٢٠٠٧م)، الإسلام وقضايا الفكر المعاصر، الخرطوم - السودان.
- عبدالرحمن، علي عيسى عبدالرحمن، (٢٠١٠م)، المقومات الدعوية وأثرها في بناء المجتمع المسلم في ظل الدولة القطرية، ط١، الخيول للطباعة، الخرطوم - السودان.
- الفوزان، عبد العزيز الفوزان، وسائل التحقيق الأمن في الفقه الإسلامي، رسالة دكتوراه غير منشورة، مقدمة للمعهد العالي للفضاء الجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، ١٩٩٥م.
- القلموني، محمد رشيد بن علي رضا بن محمد شمس الدين بن محمد بهاء الدين بن منلا علي خليفة القلموني الحسيني (ت ١٣٥٤هـ)، (١٩٩٠م)، تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار)، الهيئة المصرية العامة للكتاب.



نميري، علي نميري، (١٩٩٦م)، الأمن والمخابرات (نظرة إسلامية)، ط١، الدار السودانية للكتب، الخرطوم - السودان.

النيسابوري، الامام مسلم بن الحجاج أبي الحسن القشيري النيسابوري (ت ٢٦١هـ)، (١٩٨٥م)، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، (صحيح مسلم) تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان.

عواد، ماهر محمد عواد، (٢٠١٤م)، فسيولوجية التعلم الحركي، ط١، مطبعة النبراس، العراق.

ابن عاشور، محمد الطاهر، (٢٠٠١م)، اصول النظام الاجتماعي، ط١، دار النفائس، عمان - الأردن.

الريسوني، احمد، (١٩٩٩م)، الفكر المقاصدي - قواعده وفوائده - النجاح الجديدة، الدار البيضاء.

الهيتي، عبد الستار، (٢٠٠٧م)، مسؤولية الأفراد والأجهزة الحكومية في تحقيق الأمن الاجتماعي، ورقة عمل مقدمة لمؤتمر "الأمن الاجتماعي تحديات وتطلعات" المنعقد في البحرين.

Index of sources

Ibn Bayyah, Sheikh Abdullah bin Sheikh bin Bayyah, (2007), Intellectual Fatwas, Dar Al-Andalus Al-Khadra - Jeddah.

Ibn Bayyah, Abdullah bin Sheikh bin Bayyah, (2004), Terrorism: Diagnosis and Solutions, by Sheikh Abdullah bin Sheikh bin Bayyah, Al-Obeikan Library.

Ibn Bayyah, Abdullah bin Sheikh bin Bayyah, (2013), Renewal Provocations in the Field of Usul, Dar Al-Tajdeed - Jeddah.

Ibn Khuzaymah, Abu Bakr Muhammad bin Ishaq bin Khuzaymah bin Al-Mughira bin Saleh bin Bakr Al-Salami Al-Nishaburi (d. 311 AH), (2003), Sahih Ibn Khuzaymah, edited by: Dr. Muhammad Mustafa Al-A'zami, 3rd ed., Islamic Office.

Abi Ya'la, Abi Ya'la Ahmad bin Ali bin Al-Muthanna bin Yahya bin Issa bin Hilal Al-Tamimi, Al-Mawsili (d. 307 AH), (1984 AD), Musnad Abi Ya'la, edited by: Hussein Salim Asad, 1st ed., Dar Al-Ma'mun for Heritage, Damascus - Syria.

Al-Aabash, Othman Muhammad Al-Aabash, (2012 AD), The Qur'an's Approach to the Moral Construction of Man, Sudan Printing Company, Khartoum - Sudan.

Al-Bukhari, Imam Muhammad bin Ismail Abi Abdullah Al-Bukhari Al-Ja'fi, (2001 AD), The Comprehensive Authentic and Concise Collection of the Affairs of the Messenger of God, may God bless him and grant him peace, His Sunnah and His Days (Sahih Al-Bukhari), edited by: Muhammad Zuhair bin Nasser Al-Nasir, 1st ed., Dar Tawq Al-Najat (photocopied from Al-Sultaniyya with the addition of numbering by Muhammad Fuad Abdul-Baqi).

Al-Hakim, Muhammad bin Abdullah Abi Abdullah Al-Hakim Al-Nishaburi (d. 405 AH), (1990 AD), Al-Mustadrak 'ala Al-Sahihain, edited by: Mustafa Abdul-Qader Atta, 1st ed., Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, Beirut - Lebanon.

Al-Raysuni, Ahmed Al-Raysuni, In the Objectives of Sharia, by Dr. Ahmed Al-



- Raysuni, 3rd ed., Dar Al-Kalima for Publishing and Distribution.
- Al-Zarkashi, Abu Abdullah Badr Al-Din Muhammad bin Abdullah bin Bahadur Al-Zarkashi Al-Shafi'i (d. 794 AH), (1998 AD), Tashneef Al-Masame' bi-Jam' Al-Jawami' by Taj Al-Din Al-Subki, Study and Investigation: Dr. Sayed Abdel Aziz – Dr. Abdullah Rabie, Lecturers at the Faculty of Islamic and Arabic Studies at Al-Azhar University, 1st ed., Cordoba Library for Scientific Research and Heritage Revival – Distribution of the Makkah Library.
- Saeed, Adly Hassan Saeed, (1977), Arab National Security and the Strategy for Achieving It, Egyptian General Book Authority, Cairo – Egypt.
- Al-Shatibi, Ibrahim bin Musa bin Muhammad Al-Lakhmi Al-Garnati, known as Al-Shatibi (d. 790 AH), (1992 AD), Al-I'tisam, Investigation: Salim bin Eid Al-Hilali, 1st ed., Dar Ibn Affan, Saudi Arabia.
- Al-Salabi, Ali Muhammad Muhammad Al-Salabi, (2008), The Biography of the Prophet, 7th ed., Dar Al-Ma'rifah for Printing, Publishing and Distribution, Beirut – Lebanon.
- Abdul Rahman, Ali Issa Abdul Rahman, (2007), Islam and Contemporary Thought Issues, Khartoum – Sudan.
- Abdul Rahman, Ali Issa Abdul Rahman, (2010), The elements of preaching and their impact on building the Muslim society under the Qatari state, 1st ed., Al-Khayul Printing, Khartoum – Sudan.
- Al-Fawzan, Abdul Aziz Al-Fawzan, Security Investigation Methods in Islamic Jurisprudence, unpublished doctoral dissertation, submitted to the Higher Institute of Space, Imam Muhammad bin Saud Islamic University, Riyadh, 1995.
- Al-Qalamuni, Muhammad Rashid bin Ali Rida bin Muhammad Shams Al-Din bin Muhammad Baha Al-Din bin Munla Ali Khalifa Al-Qalamuni Al-Hussaini (d. 1354 AH), (1990 AD), Interpretation of the Holy Qur'an (Interpretation of Al-Manar), Egyptian General Book Authority.
- Nimeiri, Ali Nimeiri, (1996), Security and Intelligence (an Islamic Perspective), 1st ed., Sudanese House of Books, Khartoum – Sudan.
- Al-Naysaburi, Imam Muslim bin Al-Hajjaj Abu Al-Hasan Al-Qushayri Al-Naysaburi (d. 261 AH), (1985 AD), The Authentic Abridged Narration of the Just from the Just to the Messenger of God, (Sahih Muslim), Investigation: Muhammad Fuad Abdul-Baqi, Dar Ihya Al-Turath Al-Arabi, Beirut – Lebanon.
- Awad, Maher Muhammad Awad, (2014), Physiology of Motor Learning, 1st ed., Al-



Nibras Press, Iraq.

Ibn Ashour, Muhammad Al-Tahir, (2001), Principles of the Social System, 1st ed.,
Dar Al-Nafayes, Amman, Jordan.

Al-Raysuni, Ahmad, (1999), Maqasid Thought – Its Rules and Benefits – Al-Najah
Al-Jadidah, Casablanca.

Al-Haiti, Abdul Sattar, (2007), The Responsibility of Individuals and Government
Agencies in Achieving Social Security, a working paper presented at the "Social
Security: Challenges and Aspirations" conference held in Bahrain.